

ملخص محضر جلسة مجلس بلدية جونيه المنعقدة
نهار الثلاثاء الواقع في ٢٠١٢/١١/٦

قرار بلدي رقم ٥٦٤

الموضوع : موافقة على عرض صيانة ادراج للمشاة في حارة صخر

رقم تسجيل البلدية لدى وزارة المالية/٢٩٢٢٨٧

بناء على البند رقم ٢٣ من محضر جلسة ٢٠١٢/١١/٦ المنعقدة بنصابها القانوني
بناء على الدعوة المسجلة تحت رقم ٧١٧٤ /ص ٢٠١٢/١٠/٣١ والمبلغه وفقاً للاصول.
ان مجلس بلدية جونيه
بناء على محضري الانتخاب تاريخ ٢٠١٠/٥/٢ و ٢٠١٠/٥/١١
وبناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ وتعديلاته
وبناء على احكام المرسوم ٨٢/٥٥٩٥ اصول المحاسبة في البلديات واتحاد البلديات .
بناء على القرار البلدي رقم ٢٢٨ تاريخ ٢٠١٢/٥/٣ والقاضي بالموافقة المبدئية على صيانة ادراج للمشاة في منطقة
حارة صخر وذلك ضمن مبلغ ٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. فقط عشرين مليون ليرة لبنانية وفقاً للجداول والشروط المعدة لهذه الغاية.
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة برنردو جوزيف شيحان رقم المالي (٢٤٦٠٥١) وبالبلغة قيمته
الاجمالية ١٥,٥٧٥,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على العرض المقدم من العارض مؤسسة كرلس شبابي للتعهدات (كرلس شبابي) رقم المالي (٢٥٤٩٦٥٤)
وبالبلغة قيمته الاجمالية ١٥,٠١٧,٠٠٠ ل.ل.
وبناء على موافقة لجنة الشراء على العرض المقدم من العارض مؤسسة كرلس شبابي للتعهدات (كرلس شبابي) رقم
المالي (٢٥٤٩٦٥٤) وبالبلغة قيمته الاجمالية ١٥,٠١٧,٠٠٠ ل.ل. فقط خمسة عشر مليون وسبعة عشر الف ليرة لبنانية كونه
الانسب.
بناء على القانون ٢٠٠٠/٢١٢ ولاسيما المادة الخامسة منه والقاضية بالاجازة للبلديات بقرار من المجلس البلدي عقد
الصفقات بموجب بيان او فاتورة اذا كانت قيمتها تفوق الثلاثة ملايين ليرة ولا تتجاوز العشرين مليون ليرة لبنانية دون التقيد باية
نصوص تخالف احكام هذه المادة.
وبناء على توفر الاعتماد وصحة التنسيب بطلب حجز الاعتماد رقم ٢٠١٢/٣٨٢
وبعد التداول بالموضوع :

قرر ما يلي:

- مادة اولى :** الموافقة على العرض المقدم من مؤسسة كرلس شبابي للتعهدات (كرلس شبابي) رقم المالي (٢٥٤٩٦٥٤) وبالبلغة قيمته
الاجمالية ١٥,٠١٧,٠٠٠ ل.ل. فقط خمسة عشر مليون وسبعة عشر الف ليرة لبنانية بدل الاشغال المذكورة
اعلاه ورد باقي العروض الى اصحابها.
مادة ثانية : يؤخذ المبلغ من باب ٢ فصل ١٤ "صيانة الطرق العامة" من موازنة العام ٢٠١٢ وتعتد النفقة الاجمالية المذكورة
اعلاه وتصفى وتصرف وتدفع لمستحقيها بعد الاستلام والاستكمال وفقاً للاصول .
مادة ثالثة : لا يعمل بهذا القرار ولا ينفذ الا بعد تأشيرة المراقب العام .
مادة رابعة : يرفع هذا القرار لحضرة قائمقام كسروان للمقتضى وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

رئيس بلدية جونيه انطوان افرام	نائب رئيس فؤاد بواري	عضو بيار صفير	عضو دنيز كرم بو معشر	عضو جوزف عوده	عضو يوسف بشير
----------------------------------	-------------------------	------------------	-------------------------	------------------	------------------

عضو شربل ابي نخول	عضو جورج بعينو	عضو واكيم بو لحدو غانب بعذر	عضو عصام ريشا	عضو ربيع بويز	عضو توفيق مطر
----------------------	-------------------	-----------------------------------	------------------	------------------	------------------

عضو روي الهوا	عضو طارق الأشقر	عضو فوزي مارون	عضو انطوان شمعون	عضو جورج سعاده	عضو فؤاد أبو شبكة غانب بداعي السفر
------------------	--------------------	-------------------	---------------------	-------------------	--

يبلغ: - قائمقام
- المراقب العام
- لجنة الشراء
- دائرة الهندسة
- دائرة المحاسبة